

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة العربي بن مهيدي

مديرية التكوين والتعليم المهنيين

أم البواقي

لولاية أم البواقي



اتفاقية ولائية

بين :

ممثلة من طرف السيد قوجيل كمال

مديرية التكوين والتعليم المهنيين

المدير الولائي للتكوين و التعليم المهنيين

من جهة،

و

ممثلة من طرف السيدة حوبار فريدة

جامعة العربي بن مهيدي

مديرة جامعة العربي بن مهيدي

من جهة أخرى،



تمهيد

نظرا لما يلي :

- باعتبار أن التكوين دعامة أساسية لتنمية الموارد البشرية فإنه يمثل رهانا أساسيا للجودة،
- السياسة المنتهجة من طرف وزارة التكوين والتعليم المهنيين لتكييف عروض التكوين مع طلبات المستعملين،
- الأهمية التي يمثلها كل من ترقية و تطوير كافة الحرف المهنية المستقطبة للشغل، و إدماج الشباب، سيما في الاختصاصات ذات الصلة بالقطاع الجامعي،
- احتياجات التكوين المعبر عنها في المجالات ذات الصلة بالقطاع الجامعي، الناتجة أساسا عن برامج تطوير مؤسسات القطاع العمومي ،
- تنفيذا للمخطط التكويني الخماسي 2015-2019 المسطر من طرف الدولة،
- قرر الطرفان إقامة شراكة فعالة في إطار المخطط الخماسي المسطر من طرف الدولة، بهدف ترقية التكوين و التعليم المهنيين في المجالات ذات الصلة بالقطاع الجامعي، مرافقة جهود التكوين، تحسين المستوى و رسكلة المستخدمين مع خلق فضاء للتبادل الدائم.

لهذا الغرض، تم الاتفاق على مايلي :

المادة الأولى : تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد إطار التشاور و التعاون و التنسيق بين مديرية التكوين و التعليم المهنيين لولاية أم البواقي و جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، قصد تطوير التكوين في الاختصاصات ذات الصلة بالقطاع الجامعي لولاية أم البواقي.

المادة الثانية : يتفق الطرفان على القيام بشراكة فعالة في إطار نشاطات تشاورية منسقة تهدف إلى :

- العمل على تدعيم، ترقية و تفضيل نمط التكوين عن طريق التمهين،
- ترقية التكوين المتواصل في تخصصات الشعب ذات الصلة بالقطاع الجامعي، عن طريق تكفل مؤسسات التكوين المهني بالولاية بالتكوينات الضرورية لتطوير كفاءات مستخدمي القطاع الجامعي لولاية أم البواقي، من خلال التكوين عن طريق البطاقة و الدروس المسائية، المصادقة على مكتسبات الخبرة، التكوين بالمعابر، التكوين عن بعد، و الصيغ الأخرى التي من الممكن الاتفاق عليها بين الطرفين،
- تطوير التكوين الأولي في تخصصات الشعب ذات الصلة بالقطاع الجامعي، وفقا لنمط التكوين الإقليمي و نمط التكوين عن طريق التمهين،
- استقبال متربصي التكوين الإقليمي التابعين لمؤسسات التكوين المهني في إطار التربصات التطبيقية على مستوى القطاع الجامعي لولاية أم البواقي.
- تشجيع مشاركة قطاع التكوين المهني بالولاية في التظاهرات العلمية و الاحتفالات الأخرى الموجهة لتطوير القطاع الجامعي بالولاية،
- تنظيم دورات تكوين و تحسين المستوى لفائدة مستخدمي و مكوي القطاعين في المجالات التقنية و البيداغوجية،
- المساهمة سويا في تحسين كفاءات المكونين من خلال التربصات في الوسط المهني، على مستوى القطاع الجامعي بالولاية،
- تنظيم اختبارات الكفاءات المهنية،



- إثراء تخصصات التكوين و التعليم المهنيين على أساس الاحتياجات المعبر عنها من طرف القطاع الجامعي لولاية أم البواقي، و ذلك من خلال إدراج المهن و التخصصات الجديدة من طرف القطاع الجامعي، في مدونات تخصصات الشعب المهنية المعمول بها،
- إشراك القطاع الجامعي في تهيئة والمصادقة على البرامج البيداغوجية الخاصة بالشعب ذات الصلة به المعتمد من طرف مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين، لتتماشى مع المقاييس الدولية،
- تشجيع توظيف خريجي التكوين و التعليم المهنيين، و مرافقتهم من خلال تدعيمهم في إنشاء مؤسساتهم الخاصة،
- تشجيع تكوين ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن البرامج المسطرة، عند الإمكان،
- يلتزم الطرفان بتوفير كل الشروط و الوسائل الضرورية لإنجاح العمليات المقررة في إطار الشراكة.

المادة الثالثة : من أجل تنفيذ هذه الاتفاقية، يتفق الطرفان على تشكيل لجنة مشتركة تتشكل من السادة :



*** عن مديرية التكوين و التعليم المهنيين ***

- مدير التكوين و التعليم المهنيين،
- رئيس مصلحة التكوين التناوبي و التنسيق ما بين القطاعات،
- رئيس مصلحة متابعة مؤسسات التكوين،
- متصرف عن المديرية،
- مدراء مؤسسات التكوين و التعليم المهنيين المعنية.

*** عن جامعة العربي بن مهيدي ***

- مديرة الجامعة ،
 - رئيس مصلحة التكوين و تحسين المستوى و تجديد المعلومات،
 - الأمين العام للجامعة،
 - عمداء الكليات و مدراء المعاهد لجامعة العربي بن مهيدي.
- يمكن للجنة اللجوء الى أي شخص من أجل تنويرها و مساعدتها في أشغالها.

المادة الرابعة : يجب أن تتضمن أشغال اللجنة المشتركة العناصر التالية :

- تسطير برنامج سنوي أو متعدد السنوات، متابعة تنفيذه و تقييمه.
- طبيعة العمليات المراد تنفيذها.
- تحديد الإطار الزماني و المكاني للعمليات المبرمجة .
- تحديد طرق تمويل العمليات و تكلفة الخدمات المقدمة.

المادة الخامسة : تقوم اللجنة بتقييم دوري لجميع العمليات المنجزة مرتين في السنة، كما تحدد

الإجراءات الواجب اتخاذها لتحسين التشاور و التنسيق و تعزيز الشراكة.

- يمكن للجنة المشتركة عقد دورة استثنائية بطلب من أحد أطرافها، يقدم رسميا إلى أمانة اللجنة مع تحديد السبب.

المادة السادسة : تقوم اللجنة بإعداد تقرير سداسي و سنوي، مع إرساله إلى السادة وزير التكوين

و التعليم المهنيين و وزير التعليم العالي و البحث العلمي.

المادة السابعة : يمكن للعمليات المحددة في البرامج السنوية أن تكون موضوع اتفاقية خصوصية بين

مؤسسات التكوين المهني و القطاع الجامعي لولاية أم البواقي.

المادة الثامنة : يحدد تسيير و تنظيم اللجنة المشتركة في إطار نظامها الداخلي.

المادة التاسعة : تحدد مدة هذه الاتفاقية بخمس 05 سنوات ابتداء من تاريخ توقيعها، و تجدد بصفة

تلقائية.

- يمكن تعديل أو إلغاء هذه الاتفاقية بنفس الأشكال التي سبقت إعدادها.

16 نوفمبر 2017

حرر بأم البواقي في :

مديرة جامعة العربي بن مهيدي

أم البواقي

مدير الجامعة بالنيابة

د. حوبال فريانة



مدير التكوين و التعليم المهنيين

لولاية أم البواقي

